13369 ـ السعي بلا طهارة

السؤال

وعندما سعيت بين الصفا والمروة انتقض الوضوء، ولم أستطع أن أخرج لأجدد الوضوء ، وحصل لي هذا في طواف الوداع أيضاً.
فما حكم من طاف وسعى ولم يكن على وضوء ؟ جزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سعيك بين الصفا والمروة صحيح ، ولو كان بدون طهارة ؛ لأنها لا تشترط في السعي ، أما طواف الوداع فغير صحيح ؛ لأن من شروط الطواف الطهارة ، وعليك إعادته ما دمت في مكة ، فإن كنت سافرت إلى بلدك فعليك دم يُذبح في مكة للفقراء.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .